

روح المعاني

ولا إما ناهية على ما قيل والفعل مجزوم بها والجملة مستأنفة كما قال أبو البقاء أو معطوفة على الجملة التي قبلها بناء على جواز عطف جملة النهي على جملة خبرية كما نسب إلى سيبويه أو بناء على أن الجملة الأولى في معنى النهي إذ معناها لا ترثوا النساء كرها فإنه غير حلال لكم وإما نافية مزيدة لتأكيد النفي والفعل منصوب بالعطف على ترثوا كأنه قيل : لا يحل ميراث النساء كرها ولا عضلن ويويد ذلك قراءة ابن مسعود ولا أن تعضلوهن أو ما جعل لا نافية غير مزيدة والفعل معطوف على المنصوب قبله فقد رده بعضهم بأنه إذا عطف فعل منفي على مثبت وكانا منصوبين فالقلعة أن الناصب يقدر بعد حرف العطف لا بعد لا ولو قدرته هنا بعد العاطف على ذلك التقدير فسد المعنى كما لا يخفى والخطاب في المتعاطفين إما للورثة غير الأزواج فقد كانوا يمنعون المرأة المتوفي عنها زوجها من التزوج لتفتدي بما ورثت من زوجها أو تعطيهم صداقا أخذته كما كانوا يرثونها كرها والمراد بما آتيموهن على هذا ما أتاه جنسكم وإلا لم يلتئم الكلام لأن الورثة ما آتوهن شيئا وإما للأزواج فإنهم كما كانوا يفعلون ما تقدم كانوا يمسون النساء من غير حاجة لهم إليهن فيضاروهن ويضيقوا عليهن ليذهبوا ببعض ما آتوهن بأن يختلن بمهورهن وإلى هذا ذهب الكثير من المفسرين وهو المروي عن أبي جعفر رضي الله تعالى عنه والإلتئام عليه ظاهر وجوز أن يكون الخطاب الأول للورثة وهذا الخطاب للأزواج والكلام قد تم بقوله سبحانه : كرها فلا يرد عليه بعد تسليم القاعدة أنه لا يخاطب في كلام واحد إثنان من غير نداء فلا يقال : قم وأقعدها خطابا لزيد وعمرو بل يقال : قم يازيد وأقعده ياعمر و قيل : هذا خطاب للأزواج ولكن بعد مفارقتهم منكوحاتهم فقد أخرج ابن جرير عن ابن زيد قال : كانت قريش بمكة ينكح الرجل منهم المرأة الشريفة فلعلها ما توافقه فيفارقها على أن لا تتزوج إلا بإذنه فيأتي بالشهود فيكتب ذلك عليها فإذا خطبها خاطب فإن أعطته وأرضته أذن لها وإلا عضلها .

والمراد من قوله سبحانه : لتذهبوا إلخ أن يدفعن إليكم بعض ما آتيموهن وتأخذه منهن وإنما لم يتعرض لفعلهن لكونه لصدوره عن إضطرار منهن بمنزلة العدم وعبر عن ذلك بالذهاب به لا بالأخذ والإذهاب للمبالغة في تقييده ببيان تضمنه لأمرين كل منهما محذور شنيع الأخذ والإذهاب لأنه عبارة عن الذهاب مصطحبا به وذكر البعض يعلم منه أن الذهاب بالكل أشنع شنيع إلا أن يأتين بفاحشة مبينة على صيغة الفاعل من بين اللازم بمعنى تبين أو المتعدي والمفعول محذوف أي مبينة حال صاحبها .

وقرأ ابن كثير وأبو بكر عن عاصم مبينة على صيغة المفعول وعن ابن عباس أنه قرأ مبينة

على صيغة الفاعل من أبان اللازم بمعنى تبين أو المتعدي والمراد بالفاحشة هنا النشور وسوء الخلقاله قتادة والضحاكوإبن عباس وآخرونويؤيده قراءة أبي إلا أن يفحش عليكم وفي الدر المنثور نسبة هذه القراءة لكن بدون عليكمإلى أبي وإبن مسعود وأخرج إبن جرير عن الحسن أن المراد بها الزنا .

وحكى ذلك عن أبي قلابة وإبن سيرين والإستثناء قيل : منقطع وقيل : متصل وهو منصرف زمان عام أي لا تعضلوهم في وقت من الأوقات إلا وقت إيتائهن إلخ أو من حال عامة أي في حال من الأحوال إلا في هذه الحال أو من علة عامة أي لا تعضلوهم لعلة من العلل إلا لإيتائهن ولا يأبى هذا ذكر العلة المخصوصة لجواز أن يكون المراد العموم أي للذهاب وغيره وذكر فرد منه لنكتة أو لأن العلة المذكورة غائية والعامة المقدره باعثة عل بالفعل متقدمة عليه في الوجود وفي الآية إباحة الخلع عند النشور لقيام العذر بوجود السبب من جهتهن